أزمة الخليج
والتصور الإسلامي لتجاوزها

الدكتور جعفر عبد السلام

أستاذ ورئيس قسم القانون العام
بكلية الشريعة والقانون
بجامعة الأزهر

مقـــــدمة

أولا : ضرورة الاستفادة من دروس الأزمات

١ - لاشك أن الشعوب القوية وذات التاريخ العريق مثل الشعوب العربية تجد نفسها مطالبة بأن تتدارس الأزمات التى تمر بها ، بأن تضعها فى دائرة البحث العلمى لكى يتحقق لها الاستفادة منهـا واستخلاص العظات والعبر والنتائج التى تكفل ألا تجعلها تقع فى براثن الأزمات الحادة مرة أخرى . ولاشك أنه كلما كان البناء السياسى والاجتماعى والاقتصادى الـذى يسود دول الازمة قويا ، كانت قدرتها على تجـاوز الأزمات ، والاستفادة منها قوية والعكس صحيح .

وليس أبرز من الحرب واستخدام السلاح دروسـا تدفع الدول دائما الى مراجعة مواقفها والتحقق مـن صحة الطريق الذى تسير فيه ، وادخال التغييـرات الواجبة لجعل مسار حياتها صحيحا خاليا من العيوب بقدر الامكان .

لذا ليس صعبا أن نفهم لماذا خصصت دول ،كالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وزارات كاملـة لتبحث شئون مابعد الحرب العالمية . حدث ذلك فى أعقاب الحرب العالمية الثانية ، وكان من نتيجة البحـوث والدراسات التى قدمها العلماء - الذين حشدتهم هذه الدول لمواجهة ما تتطلبه الحروب من تغييرات لاعادة

البناء - تلك المنظمات الدولية التى تعمل على الساحة الدولية حتى الآن مثل عصبة الأمم وخليفتها الأمم المتحدة ، ومثل الوكالات الدولية المتخصصة والتى أنشىء بعضها لتعمير ماخربته الحرب العالمية الثانية فى دول المحور مثل : ألمانيا وايطاليا وبعض دول الحلفاء مثل فرنسا وانجلترا · كذلك قدمت العديد من المشروعات الهامة التى استهدفت نفس الغاية · والمثل الواضح لها مشروع مارشال واتفاقات بريتون وودوز ·

ثانيا : الأسس التى يقوم عليها تنظيم عالم مابعد الحرب الثانية :

٢ - والحلول الرئيسية التى استقر عليها عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية هى ضرورة اعادة صياغة القواعد التى تحكم العلاقات الدولية ، ووضع التنظيمات والأجهزة التى تكفل عدم استخدام القوة فى العلاقات الدولية مرة ثانية ·

من هنا قرر ميثاق الأمم المتحدة عدم جواز استخدام القوة أو التهديد بها فى العلاقات الدولية لأى سبب من الأسباب ، وفرض على الدول أن تقوم بتسوية منازعاتها بالطرق السليمة ، وأوجب على دوله احترام استقلال وسيادة الدول الأخرى الأعضاء فى المجتمع الدولى ، ووضعت الأمم المتحدة هدف تحقيق السلم والأمن الدوليين كأهم هدف يحكم مختلف الأنشطة والتوجهات التى تقوم بها ، ثم قرر المجتمع الدولى مبادىء أخرى هامة ضمنها ميثاق الأمم المتحدة ،

تكفل اعطاء الشعوب حقها فى تقرير مصيرها ، وعدم جواز تدخل دولة فى شئون دولة أخرى وضرورة العيش فى أمان وحسن جوار واحترام الالتزامات التعاقدية ومبادىء وأحكام القانون الدولى ·

تلك هى مجمل المبادىء والأسس التى قدر المنظرون لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية أن العلاقات الدولية يجب أن تقوم عليها ·

ثالثا : مناهج تحقيق السلام فى ميثاق الأمم المتحدة :

٣ - واذا كانت المبادىء تحتاج الى بلورة ، والأهداف تحتاج الى سبل يتذرع بها للوصول اليها ، فان ميثاق الأمم المتحدة لم يقصر فى وضع هذه المناهج والتى قدر أن كل منهج منها انما يستجيب لتفسير ونظرية عن الأسباب التى تقود بالدول الى ممارسة الحرب ·

فاذا كانت الحرب تنشأ فى رأس البعض بسبب عدم وجود وسائل كافية ومناسبة لحل المنازعات بين الدول، فلابد من البحث عن هذه الوسائل ، ووضع السبل التى تسهل للدول أن تلجأ اليها · لذلك ألزم الميثاق الدول الأعضاء بأن تحل مشكلاتها بالطرق السلمية مثل المفاوضة والتوفيق والتحقيق والتحكيم واللجوء الى المنظمات الأقليمية والى محكمة العدل الدولية ، ثم جعل الأجهزة السياسية الكبيرة فى المنظمة مختصة بالنظر فى أى مشكلة ووضع الأسس لحلها ، وهى مجلس الأمن والجمعية العامة ·

وهكذا يقوم هذا المنهج على أن الحرب ينبغى أن تمنع وأن فى وسع المجتمع الدولى أن يمنعها (١) ٠

٤ ـ وعلى هذا الأساس جاء الميثاق يحرم على الدول الأعضاء استخدام القوة فى أكثر من موضع (٢) ٠ وتبع ذلك بتقديم المناهج الكفيلة بتحقيق هذا الهدف عمليا ٠

نص الميثاق على مبدأ حل المنازعات بالطرق السلمية فى المادة الأولى فقرة ١ «وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقا لمبادىء العدل والقانون الدولى لحل المنازعات التى قد تؤدى الى الاخلال بالسلم أو لتسويتها» ٠ وفى المادة ٢/٣ التى جاءت تقول : «يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السليمة» ويفترض هذا المنهج أن الحرب اجراء لتسوية المنازعات التى تقوم بين الأمم ، فهى ليست جريمة يرتكبها قادة الأمم، ولا

(1) J. Zadorozhy, Peaceful coexistence, Mosco 1968, P. 62.

وهو يوضح أنه بالرغم من كل الخلافات الموجودة فى العالم الآن – فى الأنظمة الأيدلوجية وغيرها – فان الجميع لديهم الرغبة فى حفظ السلم وفى تجنب الحرب الذرية ٠

"For all the differences the states and for all the Idoligical and other contradiction betwen the nation they are all in hubstance desirous of maintaining peace and avoding neclear - missile wars".

(٢) جاء بديباجة الميثاق (نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التى خلال جيل واحد جلبت على الانسانية مرتين أحزانا يعجز عنها الوصف كما جاء بالمادة الثانية فقرة ٤ «يمتنع أعضاء الهيئة جميعا فى علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الاراضى أو الاستقلال السياسى لأية دولة ») ٠

مرضا من أمراض المجتمع الدولى ، وانما هى مجرد طريقة تقليدية لحسم المنازعات التى لامناص من نشوبها فى المجتمعات الدولية» ٠ واذا كانت الحرب مقبولة من قبل على هذا الأساس ، فانها لايمكن أن تقبل اليوم لأنها صارت ثقيلة باهظة التكاليف بعد أن عرفت ظاهرتى الحرب العالمية الشاملة ويجب من ثم البحث عن بدائل مناسبة لها تحل المنازعات بين الدول ٠

٥ ـ على أن وسيلة التسوية السلمية قد لاتنجح دائما ، ومن ثم يقدم الميثاق وسيلة تكميلية هامة أخرى هى منهج الأمن الجماعى ٠ كما أن وجود الأمن الجماعى يزيد من احتمال نجاح التسوية السليمة ، ولذلك فلقد حاول واضعو الميثاق أن يجمعوا بين طريقتى الاقناع الأدبى والتهديد القسرى ممثلا فى الأمن الجماعى من أجل حفظ السلام (١) ٠

ونجد نصوص الأمن الجماعى فى ديباجة الميثاق ، وفى العديد من نصوصه ، فالديباجة تقول : «أن نضم قوانا كى نحتفظ بالسلم والأمن الدوليين ٠٠ وأن نكفل بقبولنا مبادىء معينة ورسم الخطط اللازمة لها الا نستخدم القوة المسلحة فى غير المصلحة المشتركة» كما جاء بالمادة الأولى : «تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التى تهدد السلم ولازالتها ،وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الاخلال بالسلم» ٠

(١) يراجع كلود ، النظام الدولى والسلام العالمى ٠ مشاكل التنظيم الدولى وتطوره ، المرجع السابق ص ١٧٠ وما بعدها ٠

والتزمت الدول بمقتضى المادة الثانية فقرة ٥ بأن تقدم «كل مافى وسعها من عون الى الأمم المتحدة فى أى عمل تتخذه وفق هذا الميثاق ، كما يمتنعون عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة ازاءها عملا من أعمال المنع أو القمع » ٠

٦ ـ على أنه اذا كان منهج التسوية السلمية يستهدف ترك الدول بلا شىء تحارب من أجله ، ومنهج الأمن الجماعى يتجه نحو مجابهة المعتدين بقوى ترهقهم من أمرهم عسرا ، فان الميثاق قد عنى بتقديم منهج ثالث هو منهج نزع السلاح ، وهو يتجه الى حرمان الدول من أى شىء تحارب به ، فنزع السلاح يستهدف الغاء الحرب بأقوم طريقة مستقيمة يمكن تصورها ، ألا وهى الغاء الوسائل التى تجعل شن الحرب ممكنا ٠ وقد جاء النص عن ذلك فى المادة ١١ فقرة ١ التى أعطت للجمعية العامة اختصاص النظر «فى المبادىء العامة للتعاون فى حفظ السلم والأمن الدوليين ، ويدخل فى ذلك المبادىء المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسلح» ٠

كما أننا نجد نصا آخر هو نص المادة ٢٦ التى جاء بها : «أن مجلس الأمن يكون مسئولا بمساعدة لجنة أركان الحرب عن وضع خطط تعرض على أعضاء الأمم المتحدة لوضع منهاج لتنظيم التسليح» ٠

٧ ـ ولم يقف واضعو الميثاق عند هذا الحد بل قدموا منهجا آخر تزداد أهميته يوما بعد يوم ، ويستجيب للآراء التى تفسر ظاهرة الحرب بعوامل اقتصادية

أو اجتماعية ٠ ونعنى بذلك المنهج الوظفيى ، والذى يقوم على أن انماء التعاون الدولى الاقتصادى والاجتماعى هو أهم الأسس الذى يمكن القضاء على الحرب بواسطته ، ذلك أن مشكلة زماننا ليست فى كيفية ابعاد الأمم بعضها عن بعض بسلام ، ولكن فى كيفية ضم شملها على نحو ايجابى ٠

ولقد وجد هذا المنهج تعبيرا واضحا عنه فى ديباجة الميثاق التى جاء بها «وأن ندفع بالرقى الاجتماعى قدما ، وأن نرفع مستوى الحياة فى جو من الحرية أفسح» وأيضا «وأن نستخدم الأداة الدولية فى ترقية الشئون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعا» كما وضعت المادة الأولى فقرة ٣ تحقيق التعاون على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والانسانية على أنه أحد أهداف الأمم المتحدة» ٠

فالأمم المتحدة تؤمن بأنه لايكفى غياب الحرب أو تحقيق السلم السلبى كما يقال ، لأن غياب الحرب لايغنى عن ضرورة قيام العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بين الشعوب على أسس سليمة حتى لايكون بنيان المجتمع الدولى هشا ضعيفا يسقط لأتفه الأسباب ، لذلك يعتبر من أهم دروس الحرب العالمية الثانية هو أن عصبة الأمم لم تول العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بين الشعوب ماتحتاج اليه من عناية ٠

لقد كشفت دراسة هامة للجنة شكلتها العصبة

لدراسة العيوب فى نظامها الى الاهتمام بهذه العوامل على أساس أنه لايمكن اقامة أى نظام دولى سليم الا اذا أخذت فى الاعتبار ، لذا كان من أهم المسائل التى أخذتها الأمم المتحدة فى اعتبارها هذه الأنشطة حيث وضع فى مقدمة أهداف الأمم المتحدة كما رأينا العناية بها ، وخصصت العديد من الأجهزة لممارستها على رأسها المجلس الاقتصادى والاجتماعى الذى يعمل على الدفع بخطط التنمية لدى مختلف الدول الأعضاء وتقديم المساعدات الفنية والمالية لها ، وكذلك لتهيئة الأوضاع فيها لاحترام حقوق الانسان وحرياته والدفاع الاجتماعى ضد الجرائم ومساعدة الدول النامية عن طريق التجارة برفع أسعار المواد الأولية ، وعمل مراكز للتدريب والبحوث لتسهيل نقل التكنولوجيا الى غير ذلك من الوسائل التى تكفل تقدم الشعوب وتنميتها .

رابعا : وجوه الشبه بين الحرب الثانية وحرب الخليج :

٨ ـ ولا أعرف لماذا أجد نفسى فى موقف المقارنة بين ماجرى بعد الحرب العالمية الثانية بالنسبة للعالم ، وماجرى لمنطقتنا بعد أزمة الخليج ، أدرك بطبيعة الحال الفارق بين الأمرين ، ولكن هناك عوامل مشتركة ، فهنا وهناك استخدام للجيوش للاعتداء على الغير بشكل مدمر ، بسبب أحلام طاغية واستغلال لأوضاع وعوامل مواتية تدفع بالشعوب الى اتباع الطاغية ، والسير وراءه وهناك غياب للديمقراطية حيث عمد هتلر الى الغاء الرأى الآخر والى تغيير قانون الاذاعة

بجعلها هيئة حكومية وظيفتها الوحيدة هى تعليم الشعب أفكار الزعيم ، ونفس المسار اتبعه حاكم العراق ونظامه فى التصدى لكل معارض ، وفى شراء أجهزة الاعلام التى تطورت كثيرا عن ذى قبل ، وجعلها تبث أفكاره وتعاليمه فى كل مكان من الكرة الأرضية ليل نهار . كذلك فان الحرب قد كشفت عن مدى ضعف النظام الدولى فى ذاك الوقت وهشاشة منظماته التى وقفت عاجزة عن عمل شىء لألمانيا الهتلرية وتركتها تلتهم الدول المجاورة الواحدة تلو الأخرى ، وما أشبه الجامعة العربية بأجهزتها بنظام التصويت فيها بعصبة الأمم التى قامت على أسس مماثلة .

ويهمنى أن أتوقف قليلا عند الظروف المواتية لما قام به نظام العراق فى الكويت ، ففى تقديرى أنه اذا كان النظام العربى يقوم على أسس سليمة ، واذا ما كانت الشعوب العربية والاسلامية تشعر بالتضامن القوى بينها ، وكانت الجامعة العربية لديها القدرات التى تمكنها من السيطرة على هذه الأزمات لما وصل الحال الى ماوصل اليه . وهذا يعطينا درسا اقليميا هاما كشفت عنه الحرب ، فبعد دخول العراق الكويت ، وجدنا العديد من القوى العربية والاسلامية تطير فرحا بما تم ، مخدرة بمزاعم لاتخلو من صدق ، وتحتاج الى التعمق فى مرماها ، مما يجعلنا نطل على بعض هذه المزاعم ، وعلى مانقصده بأزمة الخليج .

٩ ـ يمكن القول بأن أزمة الخليج تعنى ذلك المنعطف الخطير الذى تردت اليه العلاقات العربية بعد

اجتياح العراق للكويت فى ٢ من أغسطس ١٩٩٠، مستخدمة فى هذا الاجتياح ، كافة الوسائل الهمجية والبربرية التى استخدمها الغزاة على مر التاريخ الانسانى غير عابئة بما يوجد بينها وبين هذه الدولة الصغيرة من روابط الدم والدين والعروبة . وغير مهتمة بما يحكم النظام الدولى من مواثيق وقوانين تجعل الحرب خارج دائرة الشرعية ، والعدوان جريمة دولية توجب محاكمة من يقوم بها ومعاقبته بأشد أنواع العقوبات ، بل ومتجاهلة نداءات كثيرة صدرت اليها من كل الدول الشقيقة وغير الشقيقة ، ومن كل منظمات المجتمع الدولى الدولية والأقليمية .

لقد مثل النظام العراقى بهذه الهجمة نموذجا غريبا لأسلوب التعامل مع الأشقاء ، بل معمن ساندوه دائما فى الحق وفى غير الحق ومن أعانوه ظالما أو مظلوما وحشدوا أموالهم لتحقيق أطماع حاكمه فى سبيل الدفاع عن البوابة الشرقية كما كان يزعم لوقاية المجتمع العربى والنظام العربى من مخاطر زعم أنها قائمة فى النظام الجديد الذى يحكم ايران والذى أباح لنفسه أن يستخدم كل الوسائل لتقويض أركان النظام فيها وليمنع الثورة الاسلامية التى قامت فيها من أن تصدر الى النظام العربى .

واذا كانت تلك الهجمة الشرسة قد أثرت بشدة على الكويت وعرضت أهلها للتشريد والتغريب ، فانها ما لبثت أن أحدثت آثارا مدوية امتدت الى العالم كله بمختلف كتله وتجمعاته ، وجعلته طرفا ، بشكل أو

بآخر ، فيما يجرى فى منطقتنا العربية ، ومايقع فيها من أحداث وخطوب .

لقد ترتب على الأزمة انقسام الدول والشعوب العربية الى شعوب ودول تؤيد - للأسف - ماقامت به العراق ، ودول وشعوب تعارضه كما أن دولا وشعوبا أخرى قد وقفت على الحياد وكأنما تعيش فى القرن التاسع عشر الذى كان يسمح بمثل هذا الحياد .

وترتب على الأزمة آثار سياسية وعسكرية مدوية، فلقد تدخلت القوى الكبرى فى الأزمة مستخدمة كل الوسائل السلمية وغير السلمية واستخدمت القوة ضد العراق وأجبرتها على الانسحاب من الكويت وان بقيت قابعة على أرض الكويت تحيط بها مشاعر الود والامتنان من قبل الدولة الصغيرة وشعبها الذى تعرض للهوان ، ووجهت هذه القوات الى جانب ذلك للعراق ضربة موجعة أجهضت كل ما لديه من قوة وقضت على المؤسسة العسكرية التى نمت وانتشرت فيه ، وتركت نظامه هشا ذليلا بعد أن احتلت أرضه وشجعت الحركات الانفصالية ضده ، وجعلت شعبه يتجرع صنوف الذل والهوان .

وأقسى ماتركته هذه المعركة الغريبة هو انعدام الثقة بين شعوب المنطقة العربية وتفضيلها للتدخل الأجنبى لحماية من يحتاج الى الحماية منها ، وهى دول الخليج على الأخص والتى تتميز بقلة عدد السكان وتراكم الثروات النفطية فيها ، وملكيتها لرءوس أموال تعجز عن استثمارها فى دولها ، وتبحث عن

الفرص المأمونة للاستثمار فى خارج المنطقة ، فقد تركت الأزمة هذا الاتجاه ، وأعطت لدول الخليج المبرر المشروع للتوجه بأموالها واستثماراتها نحو الغرب، حيث الأمان والثقة والحفاظ على الأموال ٠

ولاشك أن هذا الاتجاه يزيد من مشاعر الاحباط ويزكى نوازع الحقد الكامنة لدى العديد من أبناء الشعوب العربية الأخرى التى تقع فى أماكن قريبة من دول البترول ، وتحتاج الى رءوس الأموال لتنفيذ خطط التنمية فيها ولايجاد فرص عمل لملايين المتعطلين من شعوبها ولاستثمار كنوزها المدفونة والمتمثلة فى أراض شاسعة قابلة للزراعة ولاتجد من يزرعها ، ومواد أولية لاتجد من يصنعها ، وسوقا واسعة تمتلء بسلع لم تنتجها الى غير ذلك من الظواهر التى عمت منطقتنا العربية بعد الأزمة ٠

١٠ ـ ولقد انعقدت العديد من المؤتمرات ونظمت الكثير من الندوات واللقاءات حول الأزمة ، ودرست بعض الجوانب الرئيسية المتصلة بها لكن بقيت الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والتربوية لها بدون دراسة كافية حتى الآن ٠ ومع أن التنظيرات لجوانب الأزمة ولمستقبل المنطقة بعد حدوثها كثيرة الا أننى لاحظت أن معظمها يركز حتى الآن على الجوانب العسكرية والسياسية والأمنية لها ، لذا كان النظر لاحتمالات المستقبل من زاوية العلاقات الاقتصادية العربية له أهميته الكبيرة ونعتقد أن أى تنظير لايدخله فى اعتباره لن يكون صحيحا ٠

والواقع أن المجتمعات العربية قد انقسمت بعد تراكم الثروات المالية لدى دول الخليج الى مجتمعات غنية ومجتمعات فقيرة ، وتغلب عنصر الثروة لدى هذه الدول على عنصر العمل أو العنصر البشرى الذى يسود الدول العربية الأخرى ٠ حيث استطاع أن يحدث تأثيرات لها أهميتها على القرار السياسى فى دول الفقر العربى ، وهى دول تتميز بكثرة السكان وقلة الثروات على الأقل بالمقارنة بما يوجد لدى دول البترول ٠

ومن حقائق التاريخ أن هذه الدول جميعها لم تكن تعيش داخل حدود منفصلة عن بعضها البعض، فهذا الانفصال تم فى هذا القرن فحسب ، وبعد الحرب العالمية الأولى وهزيمة الامبراطورية العثمانية ، الوريثة لدولة الخلافة العباسية والتى جمعت فى اطارها كل الدول العربية والاسلامية كولايات أو أقاليم منها ، ليس لها شخصية دولية أو ارادة مستقلة عنها فى القانون الدولى ٠ كذلك من حقائق التاريخ أن ثروات وموارد هذه الأقاليم وان كانت مخصصة لأهالى كل اقليم ، الا أنها كذلك ليست بعيدة عن متناول الاقليم الآخر عند الاجتياح ، لذا فان بعضا مما كان يروجه حاكم العراق عن ثروة العرب وضرورة تقسيمها بينهم يجد له المبرر ٠

ولكن المعضلة التى يجب أن تواجهها الشعوب والدول العربية هى الى أى مدى تقوم هذه الحجة على أسس علمية ٠ وهل هناك بالفعل أساس قانونى وشرعى يجعل دول المال العربى تدفع جزءا من ثرواتها لدول العنصر البشرى العربى ، ثم ان كان هذا صحيحا فما

هى حدود هذا التوزيع وكيف يتم تنفيذه عملا ؟ كذلك فما هو واقع العلاقات الاقتصادية الذى يسود الدول العربية وما هو تأثير الأزمة عليه ؟ وكيف يتم وضع أسس لعلاقات اقتصادية عربية لاتتعرض للهزات ولاتنحنى للملمات ؟ ان هذا ماسوت نحاول الاجابة عليه الآن من خلال ثلاثة أقسام ، نتناول فى القسم الأول ، واقع العلاقات الاقتصادية العربية قبل الأزمة ونتناول فى الثانى أثر الأزمة على العلاقات الاقتصادية العربية ونتناول فى الثالث الحل الاسلامى للأزمة .

القسم الأول

واقع النظام العربى قبل الأزمة

١١ - لايمكن أن نتجاهل وجود علاقات اقتصادية بين الدول العربية بعضها البعض اذ أن العلاقات الاقتصادية الدولية هى من الأمور التى تسود فى المجتمع الدولى منذ وقت طويل ، ومن الطبيعى أن تكون موجودة فى اطار تجمع اقليمى واحد كما هو الحال بالنسبة للدول العربية لكن مامدى هذه العلاقات وكم تمثل بالنسبة للتجارة الخارجية لكل دولة ، هو المهم للحكم على هذه العلاقات وما اذا كانت تكون نظاما متكاملا أو بسبيله الى التكامل أم لا .

وقد فرض التنوع المناخى بين الدول العربية وجود علاقات اقتصادية من نوع معين تقوم أساسا على الاستفادة بالعمالة الزائدة فى دول الكثافة السكانية، فى دول الكثافة المالية وذلك خلال فترة التنمية والتعمير

التى قامت بها دول الخليج العربى ، فيما عدا ذلك فالتجارة بين الدول العربية محدودة ، وتقل نسب التبادل بينها عن نسب التبادل التجارى بينها وبين مجموعات كبيرة من دول العالم .

على أنه مما يجمع بين الدول الخليجية وسائر الدول العربية أنها دول نامية ، أى تخصصت جميعها فى انتاج سلعة زراعية أو استخراجية واحدة تصدرها بالحالة التى هى عليها وتشتريها مصنعة من الدول الأخرى ، لذا لديها جميعا حاجة ماسة الى اقامة هياكل اقتصادية فى المجالات الزراعية والصناعية بكافة صورها ، لذا فان التعاون بينها يمكن أن يتخذ صورا من تبادل الخبرات واستثمار الأموال وهو مايتم كذلك بشكل ما .

وقد قامت اطارات لتنظيم التعاون بين الدول العربية فى مختلف المجالات منذ عام ١٩٤٥ بدأ بجامعة الدول العربية التى أوجدت لجانا متفرعة عن مجلس الجامعة تكون مهمتها بحث الأمور الخاصة بتنمية التعاون بين الدول الأعضاء فى مختلف المجالات وخاصة الصناعية والزراعية والاستخراجية والاجتماعية ، وتطورت عام ١٩٥١ بعد ابرام اتفاقية الدفاع المشترك وادراك الدول العربية أن أمنها وسلامها لن يتحققا بالوقوف ضد العدوان الذى قد يصيب احداها فحسب ، بل بالقيام بخطط مشتركة لتقوية الأبنية الاقتصادية فيها والعمل على الارتقاء بمواطنيها حتى تتحول المجتمعات

العربية الى مجتمعات منتجة وحتى تمثل كتلة اقتصادية لها قيمتها فى المجال الدولى ٠

والواقع أن كل هذه المحاولات التى بذلتها الدول العربية للتكتل لم تصادف نجاحا له قيمته رغم الضرورة الحيوية لها جميعا وكانت هذه الظروف هى التى سادت العلاقات العربية حتى قيام الأزمة ٠

القسم الثانى

أثر الأزمة على العلاقات الاقتصادية العربية :

١٢ ـ تأثر عنصر العمل بشكل رئيسى فى دول الخليج، وشاهدنا حركة نزوح واسعة للعمالة المصرية والسودانية بلورعايا كثير من دول آسيا المجاورة الى ديارها مما شكل ضغطا كبيرا على الدول التى تنتمى اليها ، كما أن رءوس الأموال فى دول الخليج قد هربت من خنادق التوترات الى رحابة المخططين لاستقبالها فى دول أوربا وأمريكا ، وتوقفت صناديق التمويل العربية عن أداء المهام التى وجدت من أجلها كما اضطرب نظام العمل فى كافة الوكالات المتخصصة العربية والاسلامية ٠

على أن الأزمة أظهرت توترات فى احدى الزوايا الهامة للعلاقات الاقتصادية العربية ترتبط بأزمة دولية طاحنة تتصل بانقسام العالم الى نصف كرة شمالى غنى أطلق عليه اصطلاحا العالم المتطور ، ونصف كرة جنوبى فقير قد أطلق عليه أسماء كثيرة كالعالم النامى

والعالم الثالث يحتاج الى ايضاحات للمشكلات الرئيسية المرتبطة به ٠

العالم الغنى والعالم الفقير :

١٣ ـ يأتى فى مقدمة المشكلات الدولية التى تواجه عالمنا اليوم ، ذلك الانقسام الحاد بين دوله وشعوبه الى دول وشعوب غنية ، ودول وشعوب فقيرة الفريق الأول يحصل على ٨٠٪ من الناتج الاجمالى العالمى ، رغم أن عدد السكان فيه لايتجاوز ٢٠٪ من اجمالى عدد السكان فى العالم ، أما العالم الفقير فهو لايحصل الا على ٢٠٪ من الناتج العالمى بينما يزيد عدد شعوبه على ٨٠٪ من عدد السكان فى العالم ، ويطلق على الشعوب الفقيرة ، العالم الثالث أو الدول النامية ، وهى تعانى من مشكلات عديدة تتصل بأسس الحياة فيها وان ارتبطت جميعها بالفقر ٠

المشاكل المرتبطة بالفقر (١) :

١٤ ـ لاشك أن الفقر الشديد من العلامات المميزة لدول

(١) أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، هيئة جديدة عام ١٩٧٥ عرفت بجامعة الأمم المتحدة ، ووضعت لها نظاما أساسيا يتلخص فى أن تقوم بالبحث والتدريب ونشر المعرفة فيما يتعلق بالمشاكل الملحة للبقاء والتنمية ، مع ايلاء عناية خاصة لمشاكل البلدان النامية ٠ وقد جاء بتقرير مجلس الجامعة الى الجمعية العامة أن مشاكل البلدان النامية تعد أخطر المشاكل فى الفترة الراهنة ٠ وقد اختارت الجامعة ثلاثة موضوعات رئيسية لدراستها الشاملة هى : الجوع فى العالم والتنمية البشرية والاجتماعية ، واستخدام الموارد منخفضة الدخل كما جاء بالتقرير أن الاحوال الاقتصادية

العالم الثالث نتيجة لظروف تكوينها السياسى ، وبسبب ما أحدثة الاستعمار فيها لذا فهو أيضا من المشاكل المرتبطة بالاستعمار ، ولكنه يحتاج الى ايضاح خاص ، لذا أفردنا للحديث عنه هذه الفقرة ٠

يعتبر الفقر المشكلة الأساسية الناجمة عن النظام الاقتصادى الدولى ، بالوضع الذى حددناه ، كما أنه الجامع المشترك بين الدول النامية ، ذلك أن القطاعات الكبرى من السكان فى هذه الدول يعيشون فى حالة فقر مدقع ، ويقاسون من سوء التغذية ، يعيشون فى مساكن يبدو عليها البؤس ، بل ان كل دولة من الدول النامية تشتهر بمرض معين يرتبط بسوء التغذية ، فالكوليرا تغلب على شبه القارة الهندية ، وهنود المكسيك يموتون من مرض البلاجرا ، وفى بوليفيا تعانى الجماهير البائسة من الأمراض العقلية ويعانى الفلاح المصرى من أمراض البلهارسيا ٠٠ الخ ٠

ويرتبط الفقر بالجوع والجهل والمرض ـ وهى أعداء الانسانية الرئيسية ـ وكل هذه الأوبئة منتشرة فى العالم الثالث ٠ فمن الثابت أنه بين كل ثلاثة رجال، هناك رجلان يعيشان على هامش الحياة ويعانيان من هذه المآسى ٠

لهذه الشعوب من السوء بحيث أنها لاتستطيع انتاج مايكفى حتى أبسط الاطعمة لتلبية احتياجاتها الغذائية ٠ ومن الواضح أنه لايمكن مساعدة هذه الفئات المنخفضة الدخل الا عن طريق زيادة دخلها ، أو عن طريق وصولها لوسائل انتاج الاغذية راجع وثائق الأمم المتحدة الدورة الحادية والثلاثون رقم a/31/31

ويكفى للدلالة على ذلك أن نذكر أن متوسط الدخل القومى فى دول العالم الثالث أقل من ٣٠٠ دولار فى العام ، وهو مبلغ يمكن للشخص العادى أن يكسبه فى يوم واحد أو فى أسبوع على الأكثر فى الدول المتقدمة ٠

ونجد أيضا أن نصف سكان آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، لايجدون لهم مأوى حقيقيا ويفتقدون الأمان ٠ ويعيشون فى مساكن مزدحمة تزيد من حدة أمراضهم، وتمس آدميتهم وهم أميون ، لايقرءون ولايكتبون كما أنهم اذا مرضوا لايجدون الدواء ، أو من يعالجهم ، كما أن نصف الأطفال الذين يولدون فى الدول النامية، يموتون قبل السادسة ، ولايزيد متوسط الأعمار فى هذه الدول على ٤٠ سنة (١) ٠

ظاهرة العنف :

١٥ ـ ذكرنا أن الاستعمار قد مزق الوحدة الاجتماعية لمعظم سكان الدول النامية عندما رفع بعض الفئات وميزها عن غيرها ، وقد أدى ذلك الى التفاوت الكبير فى الدخول بين سكان هذه الدول ، ومن ثم صار التفاوت بين الأغنياء والفقراء فيها أكثر تناقصا وحدة من ذلك الموجود داخل الدول المتقدمة ٠ ويترتب على ذلك العديد من الظواهر السيئة التى تؤثر على

---

(١) نقلا عن تقرير للأمم المتحدة بعنوان ٠
Attack on mass of pouverty and unemployment. St/ECA. 1962, P. 8.

العلاقات الدولية (١) ٠

وقد وضع هذه الظاهرة فى دائرة الضوء ماكنمارا وزير الدفاع الأمريكى السابق ورئيس البنك الدولى للانشاء والتعمير السابق بقوله : «ان القدر الكبير من العنف الموجوج فى العالم الثالث اليوم يعد نتيجة مباشرة للأحوال الاقتصادية السيئة السائدة فيه» ٠

وقدم بعد ذلك احصائيات تثبت صدق هذه الحقيقة، فذكر أنه فى الفترة مابين عام ١٩٦٦ ، ١٩٦٨ ، كانت هناك ١٦٤ حادثة عنف استخدمت فيها القوة ، من بينها خمس عشرة فقط قامت بين دولة وأخرى ، والباقى كانت ذات طابع داخلى ، تمثل تحديا للسلطة أو لأساس وجود الحكومة ، وخلص من ذلك الى أن المنازعات الدولية هى بطبيعتها منازعات داخلية أساسا كما أوضح أن كل هذه الحوادث وقعت فى الدول الفقيرة، عدا حادث واحد ـ جرى فى دولة غنية (٢) ٠

١٦ ـ والواقع أن العلاقات الاقتصادية فى عالمنا العربى تعكس هذا الانقسام مع بعض الخلافات ، فقسم منه يتمثل فى دول الخليج العربى أساسا لديه مخزون البترول فى العالم «أكثر من ٧٠٪» ويحصل منذ عشرين سنة تقريبا على ثمن لابأس به للمنتجات البترولية، وان كان أقل من الثمن الحقيقى بكثير ، قد أدى ذلك الى

(١) فرواى ، التنمية الاقتصادية والقانون الدولي ، المرجع السابق ص ١٥ وما بعدها ٠

(٢) نقلا عن فراوى ، المرجع السابق ، ص ٣٠ ٠

تراكم رءوس أموالها لدى دول العالم الصناعى الذى يستورد البترول ، وهى الولايات المتحدة ودول أوربا الغربية واليابان، ومع أن هذه الدول قد استفادت ببعض نواتج هذه الثروات فى التنمية الاقتصادية ، الا أنها ظلت تدخل فى عداد الدول النامية لاحتياجها الى ايجاد الهياكل الصناعية واستصلاح الأراضى ونقل التكنولوجيا الموجودة فى الدول الصناعية المتقدمة أساسا ، لقد توفر فى هذه الدول واحد من مقومات التقدم الاقتصادى وهو رأس المال ولازال ينقصها الكثير لكى تدخل فى عداد الدول المتقدمة ٠ ومع ذلك فان شعوبها تعيش حالة كبيرة من الرفاهية ويرتفع الدخل القومى لشعوبها بالمقارنة بالدخل القومى الموجود لدى الدول العربية المجاورة ذات الكثافة السكانية والتى لم يظهر فيها البترول بكثرة كما هو الحال بالنسبة لدول الخليج ٠

١٧ ـ وتبدو هذه الحقيقة واضحة اذا ماقارنا الدخل القومى لهذه الدول ، بالدول العربية الأخرى ، فمتوسط الدخل القومى فى الامارات العربية ١٦ ألف دولار عام ١٩٨٨ ، وفى الكويت ١٠ عشرة آلاف دولار والبحرين ٥ر٧ ألف دولار ، والسعودية وعمان ٣ آلاف دولار ، أما فى العراق فهو ١ر٣ ألف دولار ٠ أما العالم العربى الفقير فهو ٥٠٠ دولا فى مصر والصومال واليمن ، وأقل فى جيبوتى والسودان وموريتانيا ، ويصل هذا الدخل الى ٩١٨ فى المغرب ١٢٨٥ فى تونس ١٤٢٦ دولار فى سوريا ١٥٥٠ دولار فى الأردن ٠

ولقد وضح أثر هذا الفارق بشدة فى أزمة الخليج ووجدت دعوى النظام العراقى بضرورة اعادة توزيع الثروات العربية آذانا صاغية فى العديد من أرجاء العالم العربى والاسلامى وذلك بسبب الأحوال السيئة التى يعيش فيها الفريق العربى الثانى نتيجة للفقر ، لقد وصف الكثير من أبناء الفريق الأول بالسفه والفسوق ، وباراقة أموال الغرب تحت أقدام الجوارى والساقطات بدلا من أن تتحول الى سلاح من ذهب ونار لصالح العرب لقوة العرب والمسلمين .

١٨ ـ وهكذا وجد المجتمع العربى نفسه فى حالة تتطلب علاج مشكلات العلاقة بين من يملكون ومن لايملكون، بين الأغنياء والفقراء ، وأيضا بين الجوعى والشبعى الذين يدنيون بدين واحد ويتكلمون بلغة واحدة ويعيشون فى منطقة جغرافية واحدة .

ان المجتمع الدولى يبحث عن حل لهذه المشكلة الآن، وتواجهها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التى تعمل فى اطارها بما أطلق عليه عقود الأمم المتحدة للتنمية والتى وصلت الى أربعة عقود الآن (١٩٦٠ ـ ١٩٧٠) (١٩٧٠ ـ ١٩٨٠) ، (١٩٨٠ ـ ١٩٩٠) ، (١٩٩٠ ـ ٢٠٠٠) ، وهى عقود تحدد واجبات على كل من الدول الغنية والدول الفقيرة وللمجتمع الدولى بمختلف منظماته ومؤسساته لكى تدفع بخطى التنمية فى الدول الفقيرة قدما لتتجاوز المرحلة المتدنية التى توجد فيها من حيث التقدم الاقتصادى والاجتماعى على وجه الخصوص .

ومن أهم القرارات التى اتخذتها الأمم المتحدة للتغلب على هذه المشكلة ، ضرورة قيام الدول الغنية بتحويل نسبة من دخلها القومى الاجمالى حددت فى العقد الأول بـ ١٪ ولكن لوحظ أن الدول الغنية لم تصل الى هذه النسبة أبدا ، بل أنه فى الخمس سنوات الأخيرة، ونتيجة لتراكم الديون وتغير سعر الصرف لصالح العملات الأجنبية ، نجد أن الدول النامية تقوم بدعم الدول الغنية وتحول لها أقساط الديون والفوائد بنسب كثيرة مما أوجد فعلا مشكلة ديون العالم الثالث . ومعظم الدول الفقيرة ، وربما بشكل أكثر حدة ، ومن النماذج الموضحة له ، السودان التى خرجت أخبار كثيرة تقول بأن عددا كبيرا من ملايين السكان فيها يتعرضون للموت بسبب الجوع .

وتطرح هذه المشكلة تساؤلات عن المبادىء الشرعية والقانونية التى تحكم هذه العلاقات .

القسم الثالث

الحل الاسلامى للمشكلة

١٩ ـ ويجرنا ذلك الى حديث عن موقف الشريعة الاسلامية من العلاقة بين من يملكون ومن لايملكون ويرتبط هذا الموقف بفكرة رئيسية للشريعة الاسلامية فى علاجها لوظيفة المال فى الحياة ولطريقة توزيعه وانفاقه . وتتلخص هذه الفكرة فى أن المال كله ملك لله ، والانسان مستخلف فيه ومفوض فيه نيابة عنه سبحانه وتعالى .

وتدعم العديد من الآيات الكريمة هذا المعنى نذكر منها :

(له ما فى السموات وما فى الأرض وما بينهما وما تحت الثرى) (١) ٠

(يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله والله هو الغنى الحميد) (٢) ٠

(وآمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) (٣) ٠

ويترتب على ذلك أن تصرفات الانسان فى المال مقيدة بالحدود والتوجيهات التى تضمنتها وصايا الله سبحانه وتعالى فى كتابه العزيز ، وعن طريق سنة رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، بشأن المال سواء فى طريقة الحصول عليه ، أو فى استثمارة ، أو فى أوجه انفاقة أو فى تقييمه وتقديره ٠

وهناك أكثر من زاوية لهذه التوصيات يهمنا منها مايلى :

الزكـــاة

٢٠ ـ تعنى الزكاة شرعا دفع جزء مخصوص من مال مخصوص لأصناف محددين من الناس بشروط معينة تحددها الشريعة ٠

---

(١) سورة طه : (الآية رقم ٣) ٠
(٢) سورة فاطر : (الآية رقم ١٥) ٠
(١) سورة الحديد : (الآية رقم : ٧) ٠

وحكم الزكاة أنها فريضة محكمة يثاب فاعلها ، ويعاقب تاركها ويكفر جاحدها ، واذا امتنع قوم عن دفعها حاربهم الامام ، واذا امتنع فرد عن أدائها أخذها منه الامام كرها ٠

وحكمة الزكاة تبدو بوضوح من تدقيق النظر فى مشكلة انقسام المجتمعات الى مالكين ومعدمين ، فقد حاولت العديد من الأفكار أن تحل هذه المشكلة بالسلم تارة وبالعنف تارة أخرى ، وكل هذه الحلول لم تنجح النجاح المطلوب حتى الآن ، بل لقد عمدت بعض هذه الأفكار الى ايغار صدور الفقراء على الأغنياء ، وبذر بذور الشقاق والصراع الطبقى بين المجتمعات ٠

والصفة الواضحة فى الزكاة أنها تحل المشكلة على خير وجه فهى تضع على عاتق الغنى التزاما دينيا ودنيويا بأداء جزء كبير من ماله ـ وليس من أرباحه فحسب ـ يصل الى ٥ر٢٪ سنويا وتجبره على هذا الأداء وتحببه فيه فى نفس الوقت، يقول الله تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) بل ان القرآن الكريم يحذر المسلمين من فتنة المال ، ويرغبهم فى الانفاق منه على من لايملكون ، وبعبارة أخرى ، على الفقراء والمساكين الى الحد الذى جعل الانفاق فى سبيل الله صنوا للايمان به ـ أو على الأقل ـ ركنا أساسيا فيه ، ليخلق الجو النفسى الصالح لدى الانسان كى يمارس فيه السلوك المستقيم مع المال بمحض اختياره ٠

ويهمنا أن نذكر هنا أن الزكاة تجمع من الأغنياء

المسلمين لتنفق فى مصارف حددها القرآن الكريم فى قوله تعالى : (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) (١) .

٢١ ـ ويقوم التنظيم الاسلامى على أن المسلمين أمة واحدة ، أيا كانت الأقاليم التى يوجدون فيها ، ومهما تباعدت بينهما الديار فالمسلم له حقوق المسلمين فى أى مكان ترتفع فيه راية الشريعة ويحكم بها . ولكن الاسلام يوصى بقيام دولة اسلامية واحدة تقوم عليها خلافة واحدة . وقد تحقق ذلك فى فترة زمنية طويلة نعم فيها الجميع بهذا التكافل الاسلامى الذى أجبر فيه الغنى على أن يعطى للفقير ولسنا بصدد بحث الظروف التى انهارت فيها الدولة الاسلامية ، ولكن يهمنا أن نشير الى حقيقة واقعة الآن ، هى تفرق المسلمين بين دويلات عديدة ، يباعد بينها السياسات والحدود والسيادات القومية لكل قطر والتنظيمات السياسية الحديثة للدول .

٢٢ ـ وهنا نبحث التزام أغنياء المسلمين بتوزيع الزكاة على فقرائهم الموجودين فى أماكن أخرى ، أو فى دول أخرى بمعنى آخر . ونحن نرى أن هذا الالتزام قائم شرعا وعلى ولى الأمر فى الدولة المسلمة أن يحصل الزكاة وأن يرسلها لفقراء المسلمين الموجودين فى

(١) سورة التوبة ،الآية رقم : ٦٠ .

أماكن أخرى وذلك فيما يزيد عن حاجة منطقته وندلل على هذا الرأى بالحجج الآتية :

١ ـ أن الشريعة الاسلامية توجه خطابها للمسلمين أو للمؤمنين ، ولا تهتم بما يفرق بينهم من أقاليم و تنظيمات سياسية . يقول الله سبحانه وتعالى : (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ، ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون) (١) .

(انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون) (٢) .

ولا نعرف حكما اسلاميا واحد يفرق بين المسلمين على أساس التنظيمات السياسية التى ينتمون اليها . فالاسلام دين ودولة وجنسية نطاقها هو كل المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها .

ان التنظيمات السياسية الحالية التى تقسم المسلمين وتضع كل مجموعة منهم فى وحدة سياسية مستقلة عن الأخرى ، وجدت بحكم الضرورة فقط وبعد ضعف المسلمين وخضوعهم للنفوذ الاستعمارى بكافة أشكاله ، ولا تحول هذه الضرورة

(١) سورة الصف : (الآية رقم ١١) .
(٢) سورة الحجرات : (الآية رقم ١٥) .

دون أن ينفذ المسلمون فى مختلف الديار أحكام شريعتهم والتى تقضى بمساعدة المسلم لأخيه المسلم فى أى مكان كما أنه لاينبغى أن ننظر الى هذا التقسيم على أنه يتفق مع الهدف الاسلامى الذى لايعرف سوى دولة اسلامية واحدة ، واذا كان يجب على المسلمين واجب الجهاد لاقامة هذه الدولة الواحدة والتغلب على الصعوبات التى مزقتهم بين كل هذه الأقاليم ، الا أن ذلك لايحول دون تنفيذ أحكام الشريعة التى أوجبت التكافل بينهم ، واعطاء الغنى للفقير ما يكفية العوز والحاجة .

٢ ـ ان الشريعة الاسلامية تجعل الفرد هو الوحدة التى تخاطبه أحكامها فهى لاتوجة خطابها الى الدول، ولا الى أى وحدات سياسية أخرى . وهى بذلك تسبق القانون الدولى للتنمية فى اهتمامه بالفرد وجعله شخصا فيه . وهكذا ترتب الشريعة الاسلامية للفرد المسلم حقوقا اقتصادية واجتماعية الى جانب الحقوق السياسية والمدنية وتوجب على الجماعة المسلمة أن تتكافل معا فى تحقيقها له .

يقول الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ «المسلمون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم» وبناء عليه أجيز للفرد المسلم أن يبرم عقد الذمة والزمت الشريعة ولى الأمر به .

وهكذا ففكرة عبر الدول والاعتراف بالفرد فى النطاق الدولى ، وحمايته بتقرير الحقوق له ، موجودة

فى الشريعة الاسلامية ، وذات نطاق رحب فيها .

الأموال الأخرى الواجبة للمصالح العامة :

٢٣ ـ الى جانب الزكاة حث الاسلام الانسان على انفاق مايزيد عن حاجته فى سبيل الله . ورغبة فى الانفاق العام ، لمصلحة المجتمع الى الحد الذى تقرره الآية الكريمة (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) (١) .

والعفو فى المال هو الزائد عن حاجة الانسان فى معيشته وحاجة من يعوله ، ويجب عليه أن يستثمره ويوظفه لمنفعة الناس حسبما يتبعه الناس فى معاشهم، ولكن اذا فرغ قلب صاحب المال من الضمير والانفعال بتوجيهات الله فى شأن الانفاق من المال فى سبيل المصلحة العامة ، فان لولى الأمر أن يأخذ من المال حتى العفو ، ان اقتضى سبيل المصلحة العامة مزيدا من المال فوق الزكاة المفروضة .

الأموال المكونة لبيت مال المسلمين :

٢٤ ـ أما الأموال العامة التى تخصص للصالح العام للمسلمين فان أهمها : الخراج والجزية والفيىء ، والغنيمة والعشور ، ويتكون بيت المال منها ، ويتفق علماء المسلمين على أن الأموال الموجودة فى بيت المال ، هى مال عام لكل مسلم حق فيه ، وبمعنى آخر،

---

(١) سورة الأعراف : (الآية رقم ١٩٦) .

هو ملك عام لكل المسلمين ، وللفئات المحتاجة بالذات حقوق أساسية فيه ، أهمها : حقوقهم فى اشباع حاجاتهم الى الطعام والكساء والسكن وليس لأحد أن يتسلط على أموال المسلمين ، حتى الخليفة نفسه، اذ المال مال الله وما أوجب تحصيله من المسلمين الا لرد حاجة من يحتاج منهم . لذا يقول الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - فى هذا المعنى « انى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت» .

الأموال العامة بطبيعتها :

٢٥ - وتعرف الشريعة الاسلامية فى النهاية الأموال العامة أو تلك التى تدخل فيما يعرف حديثا بالدومين العام الطبيعى ، كالأراضى الموات ، ومواقع المعادن والركاز وآبار المياه وأماكن الكلأ والرعى وغير ذلك مما لايختص به شخص معين ، وتختلف قيمته بالنسبة للجماعة فى حاجتها وضرورتها اليه فى حياتها . فهذا مما يمثل ملكية عامة أو مشتركة يجوز لكل الناس الافادة منها ، وفقا للأوضاع التى يحددها ولى الأمر فى الجماعة المسلمة ، ويخرج عن بحثنا الافاضة فى هذه المسائل ، وانما الذى يعنينا أن نقرره هنا هو اتساع مصادر الانفاق للصالح العام للمسلمين فى الجماعة ، فليس ذلك مقصورا على الزكاة فحسب ، بل يدخل فى ذلك الأموال العامة بطبيعتها كموارد البترول والمعادن ، وغير ذلك من المصادر التى أشرنا اليها ، لاشك أن مصارف الأموال - هى الى جانب

تغطية المصارف التى حددها القرآن الكريم للزكاة - تتعلق أيضا بمواجهة الصعوبات العسكرية أو السياسية التى تواجه المسلمين فى حرب أو سلم ولايمكن لحاكم أن يحجبها عن أى مسلم آخر يحتاج اليها .

والواقع أن العديد من فقهاء المسلمين يرون ضرورة فرض الزكاة على مايخرج من الأرض من بترول ومعادن وركاز ، ويوجبون على القادر من المسلمين انفاقه على غير القادر ولو كان المالك له هو الدولة نفسها .

الخاتمة

٢٦ - لانستطيع أن ننكر الجهود التى بذلتها دول الخليج لحل مشكلة الفقر فى العالم فقد قامت بدفع جهود التنمية فى داخلها ، وفى نفس الوقت قامت بالكثير مما عليها للمجتمع الدولى وللمجتمعات العربية والاسلامية سواء على المستوى الثقافى أو على مستوى المنظمات والصناديق العربية ، بل ان النسبة التى دفعتها بعضها تساوى نسب الزكاة ، ولكن حتى الآن لاتوجد فاعلية فيما يقدم من أموال ومنح منها للدول الاسلامية والعربية للعديد من الأسباب التى يرجع بعضها الى الدول المانحة وبعضها الآخر الى الدول المستقبلة للمنح والجامع المشترك بينهما هو أن هذه المنح لاتقدم فى اطار مجهود اسلامى أو حتى عربى كامل للتنمية ، لذا

فان انشاء منظمة اقتصادية اسلامية واحدة تتمتع بصلاحيات ملزمة تقيمها الدول الاسلامية وتقوم برسم الاستراتيجية الشاملة لتنمية المجتمعات الاسلامية ليس للدول الاسلامية الفقيرة فحسب ، بل أيضا للدول العربية الغنية لأنها جميعا تدخل فى عداد الدول النامية وتحتاج الى التنمية كما تحتاج الدول الاسلامية الأخرى ، ولكن بطريقة مختلفة . ان مثل هذه المنظمة يجب أن تندمج فيها كافه الصناديق والهيئات المقامة بين الدول العربية والاسلامية لهذا الغرض ، كما يجب أن تحكم كل العمل العربى والاسلامى فى المجال الاقتصادى بشكل عام وبقرارات ملزمة للكافة - ولاشك أن منظمة المؤتمر الاسلامى هى الجهة المتهيئة لتولى هذه المهمة ، ويمكن أن يعمد الى البنك الاسلامى للتنمية بتنفيذ قراراته فى هذا الشأن، والمهم هو توافر العزيمة والارادة لدى الدول الأطراف على تحقيق هذا الهدف .